

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٩ لسنة ٢٠٢٠

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / عثمان إبراهيم عثمان يوسف الأغا - من مواليد الإسماعيلية بتاريخ ١٢/١/١٩٧٠ (سوداني من أصل فلسطيني)، وذلك لإقامة العادية خارج البلاد وانضمامه إلى هيئة أجنبية من أغراضها العمل على تقويض النظام الاجتماعي والاقتصادي للدولة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ ذي الحجة سنة ١٤٤١ هـ

الموافق ١٣ أغسطس سنة ٢٠٢٠ م

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي